قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ باعتبار مشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى لمدينة الأقصر ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنصوص قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه النصوص الآتية :

المادة الأولى : يعتبر من أعمال المنفعة مشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس بمدينة الأقصر .

المادة الثانية : يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالى مساحتها ٩٠٠ متر ، الكائنة بحوض داير الناحية ٣ ضمن القطعة ٤٠ والمرموز بالحروف (أ ، ب ، ج ، د ، هـ ، و ، ز ، ط ، ى ، ك ، ل ، م ، و ، ن) بالخريطة المساحية المرفقة وتضاف للمساحة المستولى عليها بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ المحرم سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على العقارات والأرض باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ من وزير الإسكان والتعمير ، وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ والزيارة التاريخية لفخامة القائد الأعظم رئيس الجمهورية بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها فتح محاور مرورية جديدة للمدينة لتيسير وتسهيل حركة المرور ونقل الأفواج السياحية من محطة السكة الحديد بالأقصر داخل المدينة وخارجها لإظهارها بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها العالمية سياحيًا .

وأثناء تنفيذ المشروع وجدت بعض المبانى متهالكة وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزء لمشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨

تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .

تم عمل تقرير استشارى للمبانى والأرض المضافة من السادة خبراء التثمين بالإدارة العامة للمساحة .

القطعة ٤٠ حوض داير الناحية ٣ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج نطاق الزراعة .

مرفق طيه رسم تخطيطى إجمالى لمشروع الإضافة خريطة مساحية مقاس ١/ ٥٠٠ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالى :

الحروف	المسطح		رقم الحوض والقطعة	وصف الحدود
	ديسى	متر		
أ-ب-ج-د-هـ-و-ز-ط-ى-ك-ل-م-و-ن	-	٩٠٠	حوض داير الناحية ٣ ضمن القطعة ٤٠	الحد البحرى : بعضه حارة خليل ومبانى أهالى وشارع كليوباترا . الحد الشرقى : مشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ الحد القبلى : بعضه شارع الأسايطة ومشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ الحد الغربى : مبانى أهالى .

وإعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضى للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسبًا نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام يضاف إلى نص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٢٤ لسنة ٢٠٠٨ مشروع توسعة وتطوير شارع رمسيس مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

دكتور/ سمير فرج